

6447 - إذا كان علي دين للغير هل الزكاة علي أو على صاحب

المال؟ - نور على الدرب

صالح اللحيدان

احسن الله اليكم اذا كان علي دين للغير هل الزكاة علي او على صاحب المال الزكاة على مالك المال ولا يجوز للانسان ان يشترط عليه ان يدفع زكاة القرض او زكاة الدين لان هذا من ابواب الربا ولا يحل نعم - 00:00:00